لوعرف فيه جرح كان مختلفا فيه وهو بعيد والله اعلم قوله ان كان القائل عالما مثل قول
الشافعي اجزء الثقة فهو مجهول العين خمسة اقوال صحح بعضهم عدم القبول قوله الا
ان يوثقه غير من ينفرد عنه هذا اختيار ابن القطان وقيد الموثق بكونه من ائمة الجرح
والتعديل وقد احتمله الخطيب ثم قال ان كان الذي انفرد عنه راو واحد من التابعين ينبغي ان
يقبل خبره ولا يحتج بما ذكر لانهم قبلوا البر من الصحابة وقبلوا مرسل الصحابي وقيل كلهم
عدول واستدل الخطيب في الكفاية على ذلك بحديث خير القرون قرني ثم الذين يلونهم و
هذا الدليل يعم جاز في التابع فيكون الاصل العدالة الى ان يقوم دليل الجرح والاصل لا
يترك الا بالمحتمل والله اعلم قوله اذا كان متساهلا لذلك قد يقال ما الفرق بين من ينفرد
عنه وبين غيره حتى يشترط في اهل المنفرد للتوثيق دون غيره للتفرد قوله اثنان فصاعدا
قيد به ابن الصلاح بكونهما عدليين حيث قال ومن روى عنه عدلان فقد ارتفعت عنه
الجهالة اي عين الجهالة للعين وقال الخطيب اقل ما يرفع الجهالة رواية اثنين مشهورين
بالعلم والمصنف اهمل ذلك قوله ما يستلزم الكفر في التكفير باللازم كلام لاهل العلم وقال
الشيخ محي الدين في التقريب والتسهيل من كفر ببدعة لم يحتج به ان كان داعية لهذا
هو الاظهر الاعدل وقول الكثير او الاكثر وضعف الاول بما حتجاج صاحب الصحيح و
غيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة قوله فعلل في وصف الرواة لان ظاهر هذا
قبول رواية المبتدع اذا كان ورعا فيما عد البدعة صادق ضابطا سواء ان كان
داعية او غير داعية قوله ومن لم يرجح جانب اصابته على جانب خطائه قلت ينافي
هذا ما تقدم من قوله او سوء حفظ وهي عبارة عن يكون غلطه اقل من اصابته وقد
اصلحته بلفظ نحو ان اصابته والله اعلم قوله وقال المعين ومنهم من لم يرجح اثباته ترجح

بجانب

جانب خطائه او استويا قلت وهذا يؤيد ان قوله فيما تقدم في حد سوء الحفظ او في عبارة
عمن يكون خطأوه كاصابته من السيء الصحيحة بخلاف من اصابته فاتها مخالفة لما هنا
وليست بصحيحة من جهة المعنى لان الاستواء ليس بمعصوم من الخطاء فلا يقال فيمن
وقع له الخطاء مرة او مرتين انه سيء الحفظ وان كان يصدق عليه ان خطاءه اقل من
اصابته لانه لم يصدق عليه انه لم يترجح اصابته قوله اذا غير لبنا والافهو متميز في نفسه
اذ الاعراض لا يتصور فيها الاختلاط الذي لا يميز بعد قوله وكذا من انتبه الاخير قلت
هذا اللفظ فيه ايهام لان ظاهر السوق انه لحديث المختلط لقطة مرسل يعقل فلا تصح
للحديث واه اسعلمها فيمن يعقل ويكون قد انتقل من الحديث الى الراوي فليس نظائره والله
اعلم قوله ومتى توبع الخ قال المصنف اذا تابع السيء الحفظ شخص نحوه انتقل عن الحد بسبب
ذلك الى درجة ذلك الشخص وينتقل ذلك الى اعلى درجة نفسه التي كان فيها
حتى يترجح على مساويه من غير متابعة من دونه قلت المراد بقوله فرقه او مثلا اي في
من السند لا في الصفة قوله صار حديثهم صحيحا الاولى ان يقول صار الحديث لان الضمير
للمختلط والمستور والاسناد فعلى ما قال يكون على وجه التغليب او تقدير مضاف وعلى
ما قلت لا يحتاج لذلك والله اعلم قوله فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته الخ قلت مقتضى
النظر انه ارجح من الحسن لذاته لان المتابع بكسر الباء اذا كان معتبرا فحديثه حسن وقد
انضم اليه المتابع بالفتح والله اعلم قوله هو غاية ما ينتهي اليه الاسناد الخ قلت لفظة
غاية زائدة مفسدة للمعنى لان لفظ ما المراد به الكلام كما فسره بقوله من الكلام فيصير
التقدير والمتن كلام ينتهي اليه الاسناد فعلى هذا اللفظ حذف اللام من قوله عليه
الصلوة والسلام من جامع نكم الجمعة فليغتسل قوله عن القسم الثاني هو بعض مخبر

الدرجة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)